106607 ـ يركب الحافلة أو التاكسي ولا يستطيع منع السائق من الأغاني المحرمة

السؤال

نضطر إلى سماع الأغاني أو الموسيقى ، سواء في الحافلة التي تقلنا إلى العمل يومياً ، أو الحافلات والتاكسيات التي نحتاجها في السفر بعض الأحيان ، فما الحكم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا كنت لا تستطيع منع الأغاني في الحافلة وأنت محتاج إلى ركوبها لبعد المسافة ، ولا تجد وسيلة غيرها – فلا بأس عليك في ذلك ، مع إنكار المنكر حسب استطاعتك ، ولو في قلبك .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ عبد العزيز آل الشيخ .

"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (26/241) .